

لسان العرب

(شوا) ناقةٌ شَوْشَاءٌ مثلُ المَوْمَاءِ وشَوْشَاءٌ سريعةٌ فأما قول أبي الأسود على ذاتِ لَوْثٍ أَوْ بِأَهْوَجَ شَوْشَوٍ صَنِيعٍ نبيلٍ يَمْلَأُ الرَّحْلَ كَاهِلُهُ° فقد يجوز أن يُرِيدَ شَوْشَوِيٌّ كَأَحْمَرَ وَأَحْمَرِيٌّ قال ابن بري والشَّوْشَاءُ المرأةُ الكثيرةُ الحديث قال ابن أحمَرٍ لَيْسَتْ بِشَوْشَاءٍ الْحَدِيثِ وَلَا فُتِّقِي مُغَالِبَةَ عَلَى الْأَمْرِ وَالشَّيِّئِيٌّ مَصْدَرٌ شَوْيْتُ وَالشَّوَاءُ الاسمُ وشَوَى اللَّحْمَ شَيْئًا فَانْشَوَى واشتَوَى قال الجوهرى ولا تَقْلِبْ اشْتَوَى وقال قَدِ انْشَوَى شِوًاؤُنَا الْمُرْعَيْلُ فاقْتَرَبُوا إِلَى الْغَدَاءِ فَكَلُّوا قال ابن بري وَأَجَازَ سَبِيهِ أَنْ يُقَالَ شَوْيْتُ اللَّحْمَ فَانْشَوَى واشْتَوَى ومنه قول الراجز يصف كَمَأَةً جَنَاهَا أَجْنِي الْبِكَارِ الْحَوْسِ مِنْ أَكْمِيهَا تَمْلَأُ ثِنْتَاهَا يَدَيَّ طَاهِيهَا قَادِرُهَا رَاضٍ وَمُشْتَوَى يَهَا وَهُوَ الشَّوَاءُ وَالشَّوِيٌّ حَكَاهُ ثَعْلَبٌ وَأَنْشَدَ وَمُحْسِنَةٌ قَدِ أَخْطَأَ الْحَقُّ غَيْرَهَا تَنْفَسَ عَنِّي حَيْثُهَا فَهِيَ كَالشَّوِيِّ وَتَفْسِيرُ هَذَا الْبَيْتِ مَذْكُورٌ فِي تَرْجَمَةِ حَسْبِ وَالْقَطْعَةُ مِنْهُ شِوَاءَةٌ وَأَنْشَدَ وَأَنْصَبُ لَنَا الدِّهْمَاءَ طَاهِي وَعَجَّيْلًا لَنَا بِشِوَاءِ مُرْمَعِلٍ ذُؤُوبُهَا وَاشْتَوَى الْقَوْمُ اتَّخَذُوا شِوَاءً وَقَالَ لَبِيدٌ وَغُلَامٍ أَرْسَلْتَهُ أُمَّهُ بِاللُّوْكِ فَبَدَّلْنَا مَا سَأَلَ أَوْ نَهَيْتَهُ فَأَتَاهُ رِزْقُهُ فَاشْتَوَى لَيْلَةَ رِيحٍ وَاجْتَمَلَ وشَوَّاهُمْ وَأَشْوَاهُمْ أَطْعَمَهُمْ شِوَاءً وَأَشْوَاهُ لَحْمًا أَطْعَمَهُ إِيسَاهُ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ شَوَى الْقَوْمَ وَأَشْوَاهُمْ أَطْعَمَهُمْ لَحْمًا طَرِيًّا يَشْتَوُونَ مِنْهُ تَقُولُ أَشْوَيْتُ أَصْحَابِي إِشْوََاءً إِذَا أَطْعَمْتَهُمْ شِوَاءً وَكَذَلِكَ شَوَّيْتَهُمْ تَشْوِيَةً وَاشْتَوَى يَنَا لَحْمًا فِي حَالِ الْخُصُوصِ وَحَكَى الْكِسَائِيُّ عَنْ بَعْضِهِمُ الشَّوَاءَ يُرِيدُ الشَّوَاءَ وَأَنْشَدَ وَيُخْرِجُ لِلْقَوْمِ الشَّوَاءَ يَجْرُسُهُ بِأَقْصَى عَصَاهُ مُنْضَجًا أَوْ مُلْهَوْجًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَرَبُ تَقُولُ نَضَجَ الشَّوَاءُ بَضْمَ الشَّيْنِ يُرِيدُونَ الشَّوَاءَ وَالشَّوَايَةَ الْقِطْعَةَ مِنَ اللَّحْمِ وَقِيلَ شُوَايَةَ الشَّاةِ مَا قَطَعَهُ الْجَارِرُ مِنْ أَطْرَافِهَا وَالشَّوَايَةَ بِالضَّمِّ الشَّيْءُ الصَّغِيرُ مِنَ الْكَبِيرِ كَالْقِطْعَةَ مِنَ الشَّاةِ وَتَعَشَّى فُلَانٌ فَأَشْوَى مِنْ عَشَائِهِ أَيَّ أَبْقَى مِنْهُ بِقِيَّةً وَيُقَالُ مَا بَقِيَ مِنَ الشَّاةِ إِلَّا شُوَايَةَ وَشُوَايَةَ الْخَيْزُرِ الْقُرْصُ مِنْهُ وَأَشْوَى الْقَمْحُ أَفْرَكَ وَصَلَحَ أَنْ يُشْوَى وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ ذَلِكَ فِي تَسْخِينِ الْمَاءِ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِرْتَنَا عُدُوبًا وَبَاتَ الْبَقِيُّ يَلْسِينُنَا نَشْوِي الْقَرَّاحَ كَأَنَّ لَاحِيَّ فِي الْوَادِي

نَشَوِي الْقَرَّاحِ أَيْ نُسَخَّيْنُ الْمَاءَ فَدَشَّرَبُهُ لِأَنَّهُ إِذَا لَمَّ يُسَخَّيْنُ قَتَلَ مِنَ
الْبَرْدِ أَوْ آذَى وَذَلِكَ إِذَا شُرِبَ عَلَى غَيْرِ تَفْلٍ أَوْ غِذَاءٍ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ شَوَيْتُ
الْمَاءَ إِذَا سَخَّيْتَهُ وَفِي الْحَدِيثِ لَا تَنْدُقْضُ الْحَائِضُ شَعْرَهَا إِذَا أَصَابَ الْمَاءُ
شَوَى رَأْسَهَا أَيْ جَلَدَهُ وَالشَّوَاةُ جِلْدَةٌ الرَّأْسِ وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ عَلَى إِثْرِ
أُخْرَى قَبْلَهَا قَدْ أَتَتْ لَهَا إِلَيْكَ فَجَاءَتْ مُقَشَّعِرًّا شَوَاتُهَا أَرَادَ الْمَالَكَ
الَّتِي هِيَ الرِّسَالَةُ فَاسْتَعَارَ لَهَا الشَّوَاةَ وَلَا شَوَاةَ لَهَا فِي الْحَقِيقَةِ وَإِنَّمَا الشَّوَى
لِلْحَيَوَانِ وَقِيلَ هِيَ الْقَائِمَةُ وَالْجَمْعُ شَوَى وَقِيلَ الشَّوَى الْيَدَانِ وَالرَّجْلَانِ وَقِيلَ
الْيَدَانِ وَالرَّجْلَانِ وَالرَّأْسُ مِنَ الْأَدْمِيِّينَ وَكُلُّ مَا لَيْسَ مَقْتَلًا وَقَالَ بَعْضُهُمْ
الشَّوَى جَمَاعَةُ الْأَطْرَافِ وَشَوَى الْفَرَسِ قَوَاتُومُهُ يُقَالُ عَيْلُ الشَّوَى وَلَا يَكُونُ
هَذَا لِلرَّأْسِ لِأَنَّهُمْ وَمَصْفُوعُوا الْخَيْلِ بِأَسَالَةِ الْخَدَّيْنِ وَعَيْتُقِ الْوَجْهَ وَهُوَ
رَقَّتُهُ وَقَوْلُ الْهَذَلِيِّ إِذَا هِيَ قَامَتْ تَقَشَّعِرُّ شَوَاتُهَا وَتُشْرِفُ بَيْنَ اللَّيْتِ
مِنْهَا إِلَى الصُّقْلِ أَرَادَ ظَاهِرَ الْجِلْدِ كَلَّهَ وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ بَيْنَ اللَّيْتِ مِنْهَا
إِلَى الصُّقْلِ أَيْ مِنْ أَصْلِ الْأُذُنِ إِلَى الْخَاصِرَةِ وَرَمَاهُ فَأَشَوَاهُ أَيْ أَصَابَ
شَوَاهُ وَلَمْ يُصِِبْ مَقْتَلًا قَالَ الْهَذَلِيُّ فَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ الَّتِي لَا شَوَى لَهَا إِذْ زَلَّ
عَنْ ظَهْرِ اللِّسَانِ انْفَلَاتُهَا يَقُولُ إِنَّ مِنَ الْقَوْلِ كَلِمَةً لَا تُشَوِي وَلَكِنْ تَقْتُلُ
وَالاسْمُ مِنَ الشَّوَى قَالَ عَمْرُو ذُو الْكَلَابِ فَقُلْتُ خُذْهَا لَا شَوَى وَلَا شَرَمٌ ثُمَّ
اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ مَنْ أَخْطَأَ غَرَضًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَوَى وَلَا مَقْتَلُ الْفَرَّاءِ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى كَلَّا- إِنَّهَا لَطَى نَزَّاعَةً لِلشَّوَى قَالَ الشَّوَى الْيَدَانِ
وَالرَّجْلَانِ وَأَطْرَافُ الْأَصَابِعِ وَقِجْفُ الرَّأْسِ وَجِلْدَةُ الرَّأْسِ يُقَالُ لَهَا
شَوَاةٌ وَمَا كَانَ غَيْرَ مَقْتَلٍ فَهُوَ شَوَى وَقَالَ الزَّجَّاجُ الشَّوَى جَمْعُ الشَّوَاةِ وَهِيَ
جِلْدَةُ الرَّأْسِ وَأَنْشَدَ قَالَتِ قُتَيْبَةَ مَا لَهَا قَدَّ جِلَّاتٌ شَيْبًا
شَوَاتُهُ؟ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَنْشَدَهَا أَبُو الْخَطَّابِ الْأَخْفَشِيُّ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ الْعَلَاءِ فَقَالَ لَهُ
صَحَّفْتَ- إِنَّمَا هُوَ سِرَاتُهُ أَيْ نَوَاحِيهِ فَسَكَتَ أَبُو الْخَطَّابِ الْأَخْفَشِيُّ ثُمَّ قَالَ لَنَا بَلْ هُوَ
صَحَّفَ- إِنَّمَا هُوَ شَوَاتُهُ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ أَبُو الْعَمَيْتِ الْأَعْرَابِيُّ كَأَنَّ لَدَى
مَيْسُورِهَا مَتْنٌ حَيَّةٌ تَحْرُكُ مُشَوَاهَا وَمَاتَ ضَرِبُهَا فَسَّرَهُ فَقَالَ الْمُشَوَى
الَّذِي أَخْطَأَهُ الْحَجَرُ وَذَكَرَ زِمَامٌ نَاقَةَ شَيْبَةَ مَا كَانَ مُعَلَّقًا مِنْهُ بِالذِّئْبِ لَمْ
يُصِبهُ الْحَجَرُ مِنَ الْحَيَّةِ فَهُوَ حَيٌّ وَشَيْبَةُ مَا كَانَ بِالْأَرْضِ غَيْرَ مُتَحَرِّكٍ بِمَا أَصَابَهُ
الْحَجَرُ مِنْهَا فَهُوَ مَيِّتٌ وَالشَّوَى وَشَوَى الشَّوَى الْمَقْتَلُ عَنْ ثَعْلَبٍ وَالشَّوَى الْهَيِّئُ
مِنَ الْأَمْرِ وَفِي حَدِيثٍ مُجَاهِدٌ كُلُّ مَا أَصَابَ الصَّائِمُ شَوَى- إِلَّا الْغَيْبَةَ وَالْكَذِبَ فَهِيَ لَهُ
كَالْمَقْتَلِ قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الشَّوَى هُوَ الشَّيْءُ الْيَسِيرُ الْهَيِّئُ قَالَ وَهَذَا وَجْهُهُ

وَإِيَّاهُ أَرَادَ مُجَاهِدٌ وَلَكِنَّ الْأَصْلَ فِي الشَّوَى الْأَطْرَافَ وَأَرَادَ أَنْ الشَّوَى لَيْسَ بِمَقْتُلٍ وَأَنْ كُلَّ شَيْءٍ أَصَابَهُ الصَّائِمُ لَا يُدْطَلُّ صَوْمَهُ فَيَكُونُ كَالْمَقْتُلِ لَهُ إِلَّا الْغَيْبَةَ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُمَا يُدْطَلَانِ الصَّوْمَ وَفَهُمَا كَالْمَقْتُلِ لَهُ وَقَوْلُ أُسَامَةَ الْهَذَلِيُّ تَأْتِي مَا حُبِّي عَدِيًّا بِشَوَى أَي لَيْسَ حُبِّي إِيَّاهُ خَطَأً بَلْ هُوَ صَوَابٌ وَالشَّوَايَةُ وَالشَّوَايَةُ .

(* قوله « والشواية » هي مثلثة كما في القاموس) الْبَقِيَّةُ مِنَ الْمَالِ أَوْ الْقَوْمِ الْهَلَاكِيُّ وَالشَّوَى يَشْوَى يَشْوِيهِ بِقِيَّةٍ قَوْمٌ هَلَكُوا وَالْجَمْعُ شَوَايَا وَقَالَ فَهْمٌ شَرُّ الشَّوَايَا مِنْ ثُمُودٍ وَعَوْفٌ شَرُّ مَنْدَتَعَلِّ وَحَافٍ وَأَشْوَى مِنَ الشَّيْءِ أَبَقِيَ وَالاسْمُ الشَّوَى قَالَ الْهَذَلِيُّ فَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ الَّتِي لَا شَوَى لَهَا إِذْ ذَلَّ عَنْ طَهْرِ اللِّسَانِ انْفِلَاتُهَا يَعْنِي لَا إِبْقَاءَ لَهَا وَقَالَ غَيْرُهُ لَا خَطَأَ لَهَا وَقَالَ الْكَمِيتُ أَجَبُوا رُقَى الْأَسَى النَّهْطَاسِيَّ وَاحْذَرُوا مُطَفِّئَةَ الرَّصْفِ الَّتِي لَا شَوَى لَهَا أَي لَا بَرَّ لَهَا وَالْإِشْوَاءُ يُوضَعُ مَوْضِعَ الْإِبْقَاءِ حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ تَعَشَّى فُلَانٌ فَأَشْوَى عَنْ عَشَائِهِ أَي أَبَقِيَ بَعْضًا وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكَمِيتِ وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ هَذَا كَلْمُهُ مِنَ الْإِشْوَاءِ الرَّامِي وَذَلِكَ إِذَا رَمَى فَأَصَابَ الْأَطْرَافَ وَلَمْ يَصِبِ الْمَقْتُلَ فَيُوضَعُ الْإِشْوَاءُ مَوْضِعَ الْخَطَأِ وَالشَّيْءُ الْهَيِّئِ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِلْبُرَيْقِ الْهَذَلِيُّ وَكُنْتُ إِذَا الْأَيَّامُ أَحَدٌ ثَنَ هَالِكًا أَقَوْلُ شَوَى مَا لَمْ يُصَيِّدَنَّ صَمِيمِي وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ كَانَ يَرَى أَنَّ السَّهْمَ إِذَا أَخْطَأَهُ فَقَدْ أَشْوَى يَقَالُ رَمَى فَأَشْوَى إِذَا لَمْ يُصَيِّدِ الْمَقْتُلَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الشَّوَى جِلْدَةُ الرَّأْسِ وَالشَّوَى إِخْطَاءُ الْمَقْتُلِ وَالشَّوَى الْيَدَانِ وَالرَّجْلَانِ وَالشَّوَى رُذَالُ الْمَالِ وَيُقَالُ كُلُّ شَيْءٍ شَوَى أَي هَيِّئِ مَا سَلِمَ لَكَ دِينُكَ وَالشَّوَى رُذَالُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَصَغَارُهَا شَوَى قَالَ الشَّاعِرُ أَكَلْنَا الشَّوَى حَتَّى إِذَا لَمْ نَدَعْ شَوَى أَشَرْنَا إِلَى خَيْرَاتِهَا بِالْأَصَابِعِ وَلِلسَّيْفِ أَحْرَى أَنْ تُبَاشِرَ حَدَّهُ مِنْ الْجُوعِ لَا يَثْنَى عَلَيْهِ الْمَضَاجِعُ .

(* قوله « من الجوع إلى آخر البيت » هو هكذا في الأصل) .

يَقُولُ إِنَّهُ نَحَرَ نَاقَةً فِي حَاطَمَةَ أَصَابَتْهُمْ وَهِيَ السَّنَةُ الْمُجْدِبَةُ يَقُولُ نَحَرُ النَّاقَةِ خَيْرٌ مِنَ الْجُوعِ وَأَحْرَى وَفِي تَبَاشِيرِ ضَمِيرِ النَّاقَةِ وَشَوَايَةُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَشَوَايَتُهُمَا رَدَّيْتُهُمَا كَلَّتَاهُمَا عَنِ الْحَيَانِي وَأَشْوَى الرَّجْلُ وَشَوَى وَشَوَى شَمَ .

(* قوله « وشوشى وشوشم » هكذا في الأصل والتهذيب) وَأَشْرَى إِذَا اقْتَنَى النَّقَرَ مِنْ

رَدِيءِ الْمَالِ وَالشَّوَاةُ الَّتِي يُصْعَدُ بِهَا النَّخْلُ فَهُوَ الْمَصْعَادُ وَهُوَ الشَّوَاةُ .

(* قوله « وهو الشوائى » وقوله « التبلىا » هما هكذا في الأصل) قَالَ وَهُوَ الَّذِي يَقَالُ لَهُ التَّبَلِيَا وَهُوَ الْكَرُّ بِالْعَرَبِيَّةِ وَالشَّوَاةُ صَاحِبُ الشَّاءِ وَقَالَ مَبْشَرُ بْنُ هَذِيلِ الشَّمْخِيُّ بَلْ

رُبَّ خَرَقٍ نَارِحٍ فَلَاتُهُ لَا يَنْفَعُ الشَّوِيَّ فِيهَا شَاتُهُ وَلَا حِمَارَاهُ وَلَا عَلاقُ
والشَّوِيَّ جمع شاةٍ قال الراجز إذا الشَّوِيَّ كَثُرَتْ مَواجُهُ ° وكانَ من تحَتِ
الكُلَى مَنَاجُهُ ° .
(* قوله « نواتجه » هكذا في الأصل) .

أَيَ تَموتُ الغنمُ من شِدَّةِ الجَدْبِ فَتُشَقُّ بِطونُها وتُخَرَجُ منها أَوْلادُها وفي
حديثِ الصِدْقَةِ وفي الشَّوِيَّ في كلِّ أَرَبَعَيْنِ واحِدَةٌ الشَّوِيَّ اسمُ جمعٍ للشاةِ
وقيل هو جمعُ لها نحو كَلابٍ وكَلابِيبٍ ومنه كتابُهُ لِقَطانِ بنِ حارِثَةَ وفي الشَّوِيَّ
الوريَّ مُسِنَّةٌ وفي حديثِ ابنِ عمرَ أَنه سُئِلَ عن المُنْتَعَةِ أَتَجْزِي فيها شاةٌ ؟ فقال
ما لي وللشَّوَيَّ أَيَ الشاءِ وكان مذهبُهُ أَن المُنْتَمَتِّعِ بالعمُرةِ إِلى الحجِّ
تَجِبُ عليه بَدَنَةٌ وجاءَ بالعربيِّ والشَّيِّ إِتِّباعُ واوِ الشَّيِّ مُدْغَمَةٌ في يائِها
قال ابنُ سيده وإِنما قلنا إِينَ واوِها مُدْغَمَةٌ في يائِها لما يذكَرُ من قولِهِ شَوِيَّ
وعَيِّيَّ وشَوِيَّ وشَيِّيَّ مُعاقِبَةٌ وما أَعْيَاهُ وَأَشْواهُ وَأَشْيَاهُ الكسائيُّ يقالُ
فلانُ عَيِّيَّ شَيِّيَّ إِتِّباعُ له وبعضُهُم يقولُ شَوِيَّ يقالُ هو عَوِيَّ شَوِيَّ وفي
حديثِ ابنِ عُمرَ أَنه قال لابنِ عباسِ هذا الغلامُ الَّذي لم يجتمعَ شَوِيَّ رأْسُهُ يَريدُ شؤنَهُ